

قوله الشيء الثاني اشار الى ان سن شرطية وليس بموصولة وان قال به ابو حيان لموافقة والذين كفروا
لا تقاتلوا في الموضع الذي يدخل فيه الفاء ان يكون صلتها ما ضاها وقيل يكون ما ضاها بمعنى
المتقبل كذا في الرضي نسخة

قوله الشيء الثالث اشار الى ان سن شرطية وليس بموصولة وان قال به ابو حيان لموافقة والذين كفروا
لا تقاتلوا في الموضع الذي يدخل فيه الفاء ان يكون صلتها ما ضاها وقيل يكون ما ضاها بمعنى
المتقبل كذا في الرضي نسخة

قوله الشيء الرابع اشار الى ان سن شرطية وليس بموصولة وان قال به ابو حيان لموافقة والذين كفروا
لا تقاتلوا في الموضع الذي يدخل فيه الفاء ان يكون صلتها ما ضاها وقيل يكون ما ضاها بمعنى
المتقبل كذا في الرضي نسخة

قوله الشيء الخامس اشار الى ان سن شرطية وليس بموصولة وان قال به ابو حيان لموافقة والذين كفروا
لا تقاتلوا في الموضع الذي يدخل فيه الفاء ان يكون صلتها ما ضاها وقيل يكون ما ضاها بمعنى
المتقبل كذا في الرضي نسخة

قوله الشيء السادس اشار الى ان سن شرطية وليس بموصولة وان قال به ابو حيان لموافقة والذين كفروا
لا تقاتلوا في الموضع الذي يدخل فيه الفاء ان يكون صلتها ما ضاها وقيل يكون ما ضاها بمعنى
المتقبل كذا في الرضي نسخة